

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٥ لسنة ١٩٨٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦ لسنة ١٩٨٥ بإعادة تنظيم المجلس الأعلى للسياحة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يضم إلى عضوية المجلس الأعلى للسياحة المشكل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦ لسنة ١٩٨٥ المشار إليه وزير التعمير والمجتمعات الجديدة واستصلاح الأراضي .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ رجب سنة ١٤٠٦ (١٨ مارس سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك